مستوطنون يواصلون أعمال الإرهاب والعربدة

جيش الاحتلال يواصل الانتهاكات وفرض الوقائع في الضفة المحتلة

جرافات الاحتلال تقتلع مئات الأشجار في قرية دير نظام شمال غرب رام الله. «تصوير: عصام الريماوي»

محافظات- الحياة الجديدة- وفا- ما زال جيش الاحتلال ينفذ سياسة تتكامل مع عربدة المستوطنين في سباق مع الزمن لفرض مزيد من الوقائع في الأراضي الفلسطينية المحتلة رغم الانتقادات والعزلة الدولية المتزايدة لإسرائيل في العالم وهذه أبرز الأحداث في اليوم الأخير:

إرهاب في مسافر يطا وسلفيت

أقدم مستوطنون على تخريب ممتلكات تعود للمواطنين نائل وطالب النعامين في خربة أقواويس بمسافر يطا، جنوب الخليل.

كما أقدم مستوطنون على إحراق مركبة للعمال، مساء أمس، بالقرب من قرية أم قصة في بادية يطا، عقب مطاردتهم، وفقاً لمصادر محلية.

وأفادت المصادر بأن هذه الاعتداءات تكررت عدة مرات خلال الأيام والأشهر الماضية، في سياق اعتداءات متواصلة تستهدف المواطنين وممتلكاتهم في مسافر يطا.

وتشهد مناطق مسافر يطا، ولا سيما التجمعات السكانية الواقعة في المناطق الشرقية والجنوبية، اعتداءات متكررة من المستعمرين، تشمل تخريب الممتلكات وملاحقة المواطنين والاعتداء على مركباتهم ومصادر رزقهم.

إلى ذلك أقدم مستوطنون، على إغلاق طريق واد الشاعر الواصل بين مدينة سلفيت وبلدة اللبن الشرقية، فيما أعادت قوات الاحتلال إغلاق المدخل الشمالي لمدينة سلفيت، ما أعاق حركة المواطنين والمركبات.

وأفادت مصادر محلية ل»وفا» بأن المستعمرين وضعوا الحجارة والمسامير الحديدية في طريق واد الشاعر ما تسبب بتضرر عدد من المركبات، وذلك قبل أن يتمكن مواطنون من إزالتها وإعادة فتح الطريق.

وأضافت المصادر أن قوات الاحتلال أعادت إغلاق المدخل الشمالي لمدينة سلفيت، الأمر الذي تسبب في إعاقة حركة المواطنين والمركبات، وإجبارهم على سلوك طرق بديلة.

وتشهد مداخل مدينة سلفيت وطرقها الرئيسية بشكل متكرر إغلاقات وإجراءات تعيق حركة المواطنين وتنقلهم بين المدينة والبلدات والقرى المجاورة.

هدم في عابا وجبع وجنبا

هدمت سلطات الاحتلال الإسرائيلي، منشآت صناعية من الصفيح في بلدة جبع شمال شرق القدس.

وأفادت محافظة القدس، بأن المنشآت تعود لمواطنين مقدسيين، وكانت سلطات الاحتلال قد أخطرت بهدمها سابقًا بحجة البناء دون ترخيص.

وأضافت أن قوات الاحتلال جرفت أيضًا الأراضي المحيطة بالمنشآت.

إلى ذلك هدمت جرافات الاحتلال الإسرائيلي، منشآت زراعية وسكنية في منطقة رأس الطويل بقرية عابا جنوب شرق جنين.

وقال رئيس مجلس قروي عابا برهان عزموطي لـ»وفا»، إن جرافات الاحتلال اقتحمت المنطقة وشرعت بهدم أربعة إسطبلات للخيول، وبيوت بلاستيكية، وبركسات لتربية الأغنام، ومنزل قيد الإنشاء، وسور، وغرفتين زراعيتين.

وأضاف أن قوات الاحتلال كانت قد سلمت أصحاب المنشآت إخطارات بهدمها قبل سبعة أيام.

كما هدمت قوات الاحتلال منازل وبركسات وحظائر وآبار مياه تعود لمواطنين في قرية جنبا بمسافر يطا جنوب الخليل.

وقال الناشط ضد الاستيطان في جنوب الخليل أسامة مخامرة لـ»وفا»، إن قوات الاحتلال اقتحمت القرية برفقة آليات ثقيلة، وشرعت بهدم منازل وبركسات وحظائر وآبار مياه تعود ملكيتها لعائلات محمد وربعي وجبارين.

يُذكر أن قوات الاحتلال صعّدت اعتداءاتها بحق المواطنين في يطا وقرى وخرب مسافر جنوب الخليل، من خلال هدم المنازل والمنشآت ومنع المواطنين من البناء وحرمانهم من الكهرباء ومياه الشرب، في محاولة لدفعهم إلى الهجرة عن منازلهم وأراضيهم لصالح توسيع البؤر الاستعمارية.

اقتحامات في طوباس سلفيت وقرى رام الله وجنين

اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي، أسيرا محررا من بلدة اليامون غرب جنين، فيما اقتحمت عدة قرى وبلدات غرب المدينة.

وأفادت مصادر محلية لـ»وفا»، بأن قوات الاحتلال اعتقلت الأسير المحرر فارس محمد أنيس فريحات على حاجز طيار أثناء توجهه إلى مدينة رام الله.

وأشارت إلى أن قوات الاحتلال اقتحمت قرية زبوبا لليوم الثالث على التوالي، عند الساعة السابعة صباحا، ونكلت بالمواطنين، خاصة طلبة المدارس، ومنعتهم من الخروج، وأغلقت مخبز القرية، كما اعتدت بالضرب على مواطن قبل انسحابها.

وأضافت أن قوات الاحتلال احتجزت عددا من الشبان خلال اقتحامها منطقة الدوار في بلدة اليامون، الليلة الماضية، فيما اقتحمت بلدة السيلة الحارية وداهمت عدة منازل وعاثت فيها خرابا ودمارا.

واقتحمت قوات الاحتلال الإسرائيلي، مدينة سلفيت وبلدة الزاوية غربا.

وأفادت مصادر محلية لـ»وفا»، بأن قوات الاحتلال اقتحمت مدينة سلفيت، ونصبت حواجز عسكرية في عدد من شوارعها، ومنعت المركبات من المرور.

وفي بلدة الزاوية، داهم الاحتلال عددا من منازل المواطنين، وفتشها وعبث بمحتوياتها، وسرق مبالغ مالية.

كما نصبت قوات الاحتلال حواجز عسكرية وسط البلدة، وأعاقت حركة المواطنين والمركبات.

الى ذلك اقتحمت قوات الاحتلال الإسرائيلي، فجر اليوم الأربعاء، قرية بيت دقو، شمال غرب القدس المحتلة، بنحو 10 جيبات عسكرية.

وأفادت مصادر محلية بأن قوات الاحتلال انتشرت في أحياء القرية، وداهمت عدداً من المنازل، وشنت حملة اعتقالات في صفوف المواطنين.

وأضافت المصادر أن قوات الاحتلال انسحبت من القرية عقب تنفيذ حملة الاعتقالات، دون أن تتضح حتى الآن أعداد المعتقلين أو هوياتهم.

واقتحمت قوات الاحتلال الإسرائيلي، فجر اليوم الأربعاء، قرية النبي صالح شمال غرب رام الله، وداهمت منزلاً فيها وفتشته.

وأفادت مصادر محلية بأن قوات الاحتلال اعتقلت الشاب هشام رامي التميمي (19 عاماً)، عقب مداهمة منزله وتفتيشه، والاستيلاء على مبلغ مالي منه.

وأضافت المصادر أن قوات الاحتلال اقتادت الشاب إلى جهة غير معلومة.

واقتحمت قوات الاحتلال الإسرائيلي،، مدينة طوباس وبلدة عقابا شمالها.

وأفادت مصادر محلية بأن قوات الاحتلال داهمت عدداً من منازل المواطنين خلال اقتحامها المدينة والبلدة، كما انتشرت قوات من المشاة في عدة أحياء فيهما.

9/23 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية – محكمة صلح رام الله

(((21257670)))

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2024/1949 حقوق

الى المدعى عليه : (1) صبيحة علي محمد العنانى يقتضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الأربعاء الموافق 2026/11/04 الساعة التاسعة للنظر في دعوى حقوق رقم 1949/2024 والتي اقامها عليك المدعي سهيل سعادة سلامة بحور العنوان : رام الله - وكيله المحامي : محمد جميل يعقوب اسماعيل بدعوى وموضوعها المطالبة بمبلغ مالي، تخلية مأجور ، بقيمة دينار اردني 6829.0

لدى محكمة صلح رام الله الموقرة حقوق رقم(1949/2024)

المدعي : سهيل سعادة سلامة بحور ، حامل جواز سفر امريكي رقم ((A17215468

بصفته المالك وصاحب حق التصرف على الشيوع في قطعة الأرض رقم (84 (من حوض رقم(28) واسمه رأس الطاحونة من أراضي مدينة البيرة ، والبناء المقام عليها ،وبصفته المدير والمشرف على العقار الموصوف اعلاه بالأصالة عن نفسه وبموجب الوكالة العامة الصادرة له عن اشقائه وهم سامي بحور حامل جواز سفر امريكي (588755977) ، وسلفيا سعادة أبو عيطة حاملة جواز سفر أمريكي (544338157) ، وسميرة امين نحاس حاملة جواز سفر أمريكي (599595464) كلهم مجتمعين بذات الوكالة مصدقة لدى وزارة العدل الفلسطينية تحت الرقم 3803 بتاريخ 7/2/ 2024 حسب الأصول والقانون .

وجميعهم مالكين بصفتهم الشخصية والارثية عن موروثهم (المرحومين 1\سعادة سلامة سليمان بحور الطويل المسجل في شهادة وفاته الأمريكية بإسم \سعادة سلامة بحور ، 2\المرحومة سكينة نواس بحور المسجلة في جواز سفرها الأمريكي سكينة بحور ، وذلك بموجب حجة حصر الأرث رقم : (455\4\260) الصادرة عن المحكمة الشرعية في رام الله في فلسطين بتاريخ 5\8\2015.

بواسطة وكيله العام : المحامي محمد إسماعيل / البيرة - البالوع - عمارة حمايل سنتر - ط4 .

بموجب الوكالة العامة الصادرة له عن سهيل سعادة بحور بصفته الموصوفة أعلاه مصدقة لدى وزارة العدل الفلسطينية تحت الرقم 3800 بتاريخ 2024/7/2 حسب الأصول والقانون .

المدعى عليها : صبيحة علي محمد العناني

وعنوانها لغايات التبليغ : البيرة - شارع نابلس الرئيسي- مقابل سوبر ماركت الإعتماد ، الشقة في الطابق الأول

موضوع الدعوى :

1.دعوى إخلاء ماجور أجرته السنوية (1063) ألف وثلاثة وستون دينار أردني.

2. المطالبة ببدل الزيادات القانونية المستحقة على الإيجار الأساسي وقدرها (6829) ستة آلاف وثمانمئة وتسعة وعشرون دينار أردني

لائحة و اسباب الدعوى

-1 المدعي هو المالك وصاحب حق التصرف على الشيوع في قطعة الأرض رقم (84 (من حوض رقم(28) واسمه رأس الطاحونة من الحي رقم (28) من أراضي مدينة البيرة ، والبناء المقام عليها ،وبصفته المدير والمشرف على العقار الموصوف اعلاه بالأصالة عن نفسه وبموجب الوكالة العامة الصادرة له عن اشقائه وهم سامي بحور حامل جواز سفر امريكي (588755977) ، وسلفيا سعادة أبو عيطة حاملة جواز سفر أمريكي (544338157) ، وسميرة امين نحاس حاملة جواز سفر أمريكي (599595464) كلهم مجتمعين بذات الوكالة مصدقة لدى وزارة العدل الفلسطينية تحت الرقم 3803 بتاريخ 7/2/ 2024 حسب الأصول والقانون .

-2 تشغل المدعى عليها عن طريق الإجارة المنتقلة اليها حقوقها عن زوجها المتوفى (السيد زهير العناني) وبحكم الاستمرار القانوني لعقد الإيجار المؤرخ بتاريخ 1\6\1970 للشقة في الطابق الأول من بناية المدعي الواقعة على شارع نابلس الرئيسي و المقامة على قطعة الأرض رقم (84 (من حوض رقم(28) واسمه رأس الطاحونة من الحي رقم (26) من أراضي مدينة البيرة ذلك بأجرة سنوية مقدارها (140) مائة واربعين دينار أردني ، وقد تم تعديل الأجرة السنوي شفوياً بالاتفاق بين المؤجر والمستأجر في بداية فترة الإيجار لتصبح (600) ستة مائة دينار أردني تدفع على بدلات إيجار شهرية تبلغ (50) خمسون دينار أردني في بداية كل شهر ميلادي .

-3 تشغل المدعى عليها المأجور الموصوف اعلاه لغايات السكن وذلك سنداً لعقد الإيجار المؤرخ بتاريخ 1\6\1970 ، وحيث أنه لكون المدعى عليها أحد افراد عائلة المستأجر الأصلي وهي زوجته وكانت تقيم معه اقامة فعلية عند وفاته فقد انتقلت اليها حقوق الاجارة الموصوفة اعلاه عن زوجها بعد وفاته .

-4 قامت المدعى عليها بترك المأجور الموصوف اعلاه دون اشغال فعلي وحقيقي لمدة تزيد على ستة شهور متتالية ، وهي بواقع خمسة سنوات متتالية سابقة لتاريخ لتاريخ توجيه الإخطار العدلي رقم (18559\2024) وهو 2\10\2024 في ضوء الغاية من استعماله (لغايات السكن) طبقا لم ورد في عقد الإيجار ، الامر الذي يخالف أحكام المادة 1\4\د من قانون المالكين والمستأجرين رقم 62 لسنة 1953 الساري وتعديلاته ويوجب اخلائها من المأجور موضوع الدعوى

-5 لقد تراكم في ذمة المدعى عليها حتى تاريخ توجيه الإخطار العدلي رقم (18559\2024) وهو مبلغ (23686) ثلاث وعشرون ألفاً وستمائة وستة وثمانون دينار أردني ، و هي عبارة عن مجموع بدل زيادات سنوية على الإيجار الأساسي المتفق عليه في بداية الإجارة لقاء اشغال المدعى عليها للمأجور الموصوف أعلاه من تاريخ 1970/6/1 وحتى تاريخ 2024/10/1 ترتبت سندا لنص المادة (3) من الأمر العسكري رقم 1271 المعدل لقانون المالكين والمستأجرين رقم 62 لسنة 1953 الذي أنش على المدعى عليها التزاما قانونيا بأن تدفع للمدعي زيادات قانونية متتالية ومتصاعدة على بدل الايجار الأساسي للمأجور مبالغها مضافة إلى بعضها البعض عن طيلة فترة الإجارة من 1970/6/1 وحتى 2024/10/1، وهذه الزيادات القانونية تعتبر جزء لا يتجزأ من الأجرة ومستحقة الدفع. ولكن تقتصر مطالبة المدعي في هذه الدعوى على بدل الإيجارات والزيادات منذ أربعة عشرة سنة وستة شهور الماضية فقط وهي تبدأ من تاريخ 2010/1/1 وحتى تاريخ 2024/10/1 مع احتفاظه بالحق بالمطالبة عن المدد السابقة في مرحلة لاحقة.

وعليه يكون مقدار ما يستحق على المدعى عليها ويترصد في ذمتها للمدعي عن هذه المدة المطالب فيها في هذه الدعوى مبلغ وقدره (6829) ستة آلاف وثمانمئة وتسعة وعشرون دينار أردني ،وهو جزء يسير ومنقوص مما هو مستحق في ذمة المدعى عليها وهذا تفصيل بالمبلغ المطالب به :

حيث أن بدل الزيادة القانونية عن الإيجار الأساسي لكل سنة من السنوات المذكورة في الأسفل =463 دينار أردني وأن بدل الإيجار السنوي الجديد استقر عند مبلغ 1063دينار أردني وهو مستحق في ذمة المدعى عليها للمدعي كبدل ايجار سنوي جديد بحكم القانون منذ تاريخ 1976/1/1 , وذلك سنداً لنص المادة (3) من الأمر العسكري رقم 1271 وعليه يكون :

بدل الزيادة القانونية المستحقة من تاريخ 2010/1/1 ولغاية 2023/12/31 = 6482 دينار أردني

بدل الزيادة القانونية المستحقة من تاريخ 2024/1/1 ولغاية 2024/10/1 = 347 دينار أردني

المجموع = 6829 دينار أردني

-6 قام المدعي بواسطة وكيله العام بمطالبة المدعى عليها بموجب الاخطار العدلي رقم (18559\2024) بدفع بدل الزيادات القانونية المستحقة على الإيجار الأساسي والمترصدة في ذمة المدعى عليها وقدرها (6829) ستة آلاف وثمانمئة وتسعة وعشرون دينار أردني وذلك في مدة أقصاها ثلاثون يوماً من تاريخ تبلغها الإخطار المذكورة اعلاه .

-7 ان المدعى عليها تبلغت الإخطار العدلي المذكور اعلاه بتاريخ 2024/11/3 وفقاً لنص المادة 20 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية ، وذلك بالتعليق والإلصاق والنشر في جريدة الحياة الجديدة بتاريخ 2024/11/3 ،في العدد رقم 10386، على الصفحة 4 ، علماً أن المدة القانونية للدفع بموجب الإخطار العدلي المذكور اعلاه وهي 30 يوميا قد انقضت ، دون أن المدعى عليه بمراجعة المدعية أو وكيلها ، أو دفع بدل الزيادات القانونية المستحقة على الإيجار الأساسي والمترصدة في ذمته حسب الأصول والقانون .

-8 ان المدعى عليها ممتنعة عن دفع المبلغ المستحق عليها والمترصد في ذمتها دون وجه حق او مسوغ قانوني.

-9 أن ترك المدعى عليها للمأجور الموصوف اعلاه دون اشغال فعلي وحقيقي لمدة تزيد على ستة شهور متتالية ، وهي بواقع خمسة سنوات متتالية سابقة لتاريخ توجيه لإخطار العدلي رقم(18559\2024) وهو2\10\2014 إليها في ضوء الغاية من استعماله (لغايات السكن) طبقا لم ورد في عقد الإيجار ، يشكل سبباً موجباً لإخلاء المستأجر (المدعى عليها) من العقار موضوع الدعوى ، وذلك وفق نص المادة (1\4\أ) من قانون المالكين والمستأجرين رقم 62 لسنة 1953 الساري وتعديلاته.

-10 إن تخلف المدعى عليها عن دفع بدل الزيادات القانونية على الإيجار الأساسي المستحقة والمترصدة في ذمتها ، بالرغم من إخطارها عدلياً بذلك حسب الأصول والقانون يشكل سبباً موجباً لإخلاء المستأجر (المدعى عليها) من العقار موضوع الدعوى ، وذلك وفق نص المادة (أ/4) من قانون المالكين والمستأجرين رقم 62 لسنة 1953 الساري وتعديلاته.

-11 الاختصاص : لمحكمتكم الموقرة صلاحية النظر في الدعوى نظرا لاختصاصها النوعي في نظر موضوع الدعوى ، وقيمة الدعوى ، ومكان وجود المأجور موضوع الدعوى .

-12 الطلب : لكل ما تقدم يلتمس المدعي تبليغ المدعى عليها نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها وتعيين موعد لنظر الجلسة ، وبعد المحاكمة وغب الاثبات الحكم باخلاء المأجور موضوع الدعوى الموصوف اعلاه ، وتسليمه إلى المدعي خالياً من الشواغل والشاغلين ، والزام المدعى عليها بدفع مبلغ وقدره(6829) ستة آلاف وثمانمئة وتسعة وعشرون دينار أردني بدل الزيادات القانونية المستحقة على الإيجار الأساسي ، بالاضافة الى تضمين المدعى عليها الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة والفائدة القانونية من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام .

تحريراً في 17\12\2024

وكيل المدعي: المحامي محمد إسماعيل

ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة لإستلام اوراق الدعوى . اللائحة ومرفقاتها ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

9/23 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية – محكمة صلح رام الله

(((21234937)))

صادرة عن محكمة صلح رام الله في الدعوى رقم 2025/869 حقوق

الى المدعى عليه : (1) شركة القدس للخدمات السياحية - سجل تسجيل (562468942). يقتضي حضورك إلى محكمة صلح رام الله الجلسة يوم الإثنين الموافق 2026/10/26 الساعة 0:9 للنظر في دعوى حقوق رقم 869/2025 والتي اقامها عليك المدعي شركة ابراج الوطنية المساهمة المحدودة - العنوان : رام الله - رام الله.... - وكيله المحامي : عبد القادر احمد يعقوب ابو زيد بدعوى وموضوعها المطالبة بمبلغ مالي، بقيمة غير مقدرة

المدعية : شركة أبراج الوطنية المساهمة المحدودة - رام الله

وكلاؤها المحامون عبد القادر أبو زيد و او رنا رحيل مجتمعين و / أو منفردين

المدعى عليها : شركة القدس للخدمات السياحية المسجلة تحت رقم (562468942). بواسطة المفوض بالتوقيع عنها مديرها العام شوقي أبو غزالة

العنوان: شركة ابراج الوطنية / البيره

موضوع الدعوى المطالبة بمبلغ ($27,435) سبعة وعشرون الف واربعماية وخمسة وثلاثون دولار بدل ايجار مكاتب وبدل منافع وخدمات ورسوم وفواتير كهرباء مع تضميها الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والفائدة القانونية من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام.

لائحة واسباب الدعوى

المدعية شركة استثمارية تملك مبنى مكون من سبعة طبقات تقوم بتأجيرها إلى مستأجرين وتقديم الخدمات إليهم وان المدعى عليها كانت من ضمن المستأجرين لديها في الطابق الثالث بمساحة (133م2) ماية وثلاثة وثلاثون متر مربع وتستفيد من الخدمات بدل مقابل نقدي.

المدعى عليها الأولى وقعت عقد إيجار مكاتب بالاضافة للخدمات في ملك المدعية شركة أبراج الوطنية من تاريخ 1/2/2017 ولغاية 31/1/2018 تجدد تلقائيا حيث استمرت المدعى عليها بالماجور حتى نهاية عام 2021 الا أنها تركت المأجور دون ان تقوم بتسديد ما عليها من التزامات مالية خلال الفترة الايجارية التي تعاقدتها مع الجهة المدعية رغم مطالبتها.

ان فعل المدعى عليها يرتب حقوق للمدعية بذمتها وحيث ان ذمة المدعى عليها مرتبطة بذمة المفوض بالتوقيع عنها ذلك ان المفوض بالتوقيع عن الشركة المدعى عليها متضامن مع الشركة وانه بذلك قد اثرى على حساب المدعية التي لها الحق بمطالبة المدعى عليها بحقوقها بالإضافة للخسائر التي تكبدتها من مصاريف واتعاب محاماه

استحق للمدعية بذمة المدعى عليها بدل القيمة الايجارية بموجب كشف حساب الناتج عن عقد الإيجار مبلغاًوقدره ($27,435) سبعة وعشرون الف واربعماية وخمسة وثلاثون دولار الذي يوضح بالتفصيل مبالغ الايجار والخدمات وقيمة فواتير الكهرباء وضريبة المعارف والقيمة المضافة بالاضافة للرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة والفائدة القانونية من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام.

طالبت المدعية المدعى عليها بضرورة دفع المبلغ المذكور إلا انها تمنعت عن الدفع دون وجه حق أو مسوغ قانوني سليم .

الصلاحية : المحكمتكم الموقرة صلاحية النظر في هذه الدعوى نظراً لقيمتها ومكان مزاولة أعمال المدعى عليها.

الطلب :

تلتمس المدعية

تبليغ المدعى عليها نسخة من هذه اللائحة.

ب وبعد المحاكمة والإثبات الحكم على المدعي عليها وإلزامها بدفع المبلغ المطالب به في هذه اللائحة والبالغ مبلغ ($27,435) سبعة وعشرون الف واربعمائة وخمسة وثلاثون دولار مع تضمينها الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة والفائدة القانونية من تاريخ استحقاق المبالغ المطالب بها وحتى السداد التام.

وكلاء المدعية

ويمكنك الحضور الى قلم المحكمة الإستلام اوراق الدعوى اللائحة ومرفقاتها

ويتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال 30 يوم من اليوم التالي لتاريخ تبليغك بالنشر بالصحف المحلية عملا بالمادة (62) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلا عنك سوف يتم السير بالدعوى وفق أحكام القانون.

9/23 د

مستشفى جمعية الهلال الاحمر الفلسطيني- فرع البيرة

Rode Kruis

عطاء تشطيب وتجهيز وتأثيث الكافتيريا في المبنى القديم بمستشفى جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني – فرع البيرة

رقم العطاء: 10.GEN.2026

يدعو مستشفى جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني / فرع البيرة، وبتمويل من الصليب الأحمر الهولندي، الشركات المتخصصة والمؤهلة والراغبة في المشاركة في العطاء المذكور أعلاه إلى التقدم بعروضها، وذلك وفقًا للشروط والمتطلبات الواردة في وثائق العطاء، على أن تتوفر في الشركات المتقدمة الشروط التالية:

1. أن تكون الشركة حاصلة على التراخيص اللازمة من السلطة الوطنية الفلسطينية .
2. توفر شهادة سارية المفعول للشركة من وزارة الاقتصاد الوطني (مراقب الشركات).
3. توفر شهادة تسجيل صادرة من وزارة المالية وشهادة خصم المصدر سارية المفعول.
4. القادرين على تنفيذ الأعمال المطلوبة وتكون ذات اختصاص، ومن الشركات التي تكون مصنفة أبنية من الدرجة الأولى وحتى الدرجة الخامسة لدى لجنة التصنيف الوطنية، ومسجلة لدى اتحاد المقاولين الفلسطينيين، ويُسمح للشركات الراغبة بالمشاركة في هذا العطاء بعمل ائتلاف مع شركات أخرى لاستكمال شروط العطاء.

مع ضرورة الاخذ بعين الاعتبار الاتي :

* عرض السعر ساري المفعول لمدة 90 يوم من تاريخ اغلاق العطاء.
* تكون تكاليف الاعلان في الصحف المحلية على من يرسو عليه العطاء.
* الاسعار بالدولار وتكون معفاة من ضريبة القيمة المضافة، وعلى الشركات والموردين المتقدمين للعطاء تقديم فواتير صفرية.
* يشترط إرفاق كفالة دخول عطاء بقيمة 7000 دولار أمريكي، سارية المفعول وفقًا لما هو محدد في وثائق العطاء.
* لجنة فتح العطاءات غير ملزمة باقل الاسعار .
* يمكن للشركات الراغبة في التقدم لهذا العطاء الحصول على نسخة من وثائق العطاء خلال ساعات الدوام الرسمي (من الساعة 8:00 صباحًا وحتى الساعة 2:00 ظهرًا)، وذلك اعتبارًا من يوم الأحد الموافق 2026/09/27 ولغاية يوم الأحد الموافق 2026/10/11، من قسم المشتريات في مقر مستشفى جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني / فرع البيرة، والكائن خلف بلدية البيرة، مقابل مبلغ غير مسترد قدره 200 دولار أمريكي.
* آخر موعد لتسليم العطاء هو يوم الأحد الموافق 2026/10/18 الساعة 02:00 ظهرًا، حيث تودع العروض في صندوق العطاءات الموجود في قسم المشتريات في مقر المستشفى. ولن يتم قبول أي عطاء يرد بعد الموعد المحدد.
* لمزيد من الاستفسارات والمعلومات، يرجى التواصل مع قسم الهندسة من الساعة الثامنة صباحًا وحتى الساعة الثالثة عصرًا، من خلال:

* الهاتف: 022406260
* الفاكس: 022405329
* البريد الإلكتروني procurement-dept@prcs-bireh.org

رئيس مجلس الادارة / الدكتور ابراهيم غنام

9/23 د

دولة فلسطين

السلطة القضائية – محكمة صلح نابلس

(((21231825)))

علم و خبر وتبليغ بالنشر - حقوق صادر عن محكمة صلح نابلس في الدعوى رقم 2024/91 حقوق

الى المدعى عليه : (1) كاظم عاصم عبد الله عمله - هوية (859776460) . ومجهول محل الإقامة حاليا ، وآخر مكان اقامة له نابلس، قبلان، وسط البلد,

الأوراق المبلغة: لائحة الدعوى

الجلسة يوم الإثنين الموافق 2026/11/02 الساعة 1:9

وعملاً بأحكام المادة 20 من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001 يتوجب عليك الحضور إلى المحكمة أعلاه في الموعد المحدد أو إرسال محام عنك في الدعوى الحقوقية المرقومة اعلاه والتي موضوعها وكذلك يتوجب عليك تقديم لائحة جوابية خلال مدة 30 يوم من تاريخ تبليغك هذا الاعلان بواسطة النشر في إحدى الصحف المحلية ويمكنك استلام نسخة عن لائحة الدعوى ومرفقاتها من قلم المحكمة، وبعكس ذلك تجري محاكمتك حضوريا.

9/23 د

دولة فلسطين

وزارة التربية والتعليم العالي – دائرة العطاءات والمشتريات

دعوة لتقديم عطاءات

رقم المناقصة : MEHE/JFA/2026 /083

رقم المناقصة حسب الخطة: MEHE/JFA/2.222422/ 2026

موضوع المناقصة: شراء وتوريد أعلاف لصالح مزرعة مدرسة العروب الزراعية الثانوية المختلطة

1. تلقت وزارة التربية والتعليم العالي منحة مالية بقيمة 35 مليون دولار من أربعة دول مانحة وهي ألمانيا وفنلندا وايرلندا والنرويج فيما يسمى بشركاء التمويل المشترك في إطار تمويل تنفيذ بنود الخطة الاستراتيجية لتطوير التعليم، وعليه تنوي وزارة التربية والتعليم العالي تخصيص جزء من عائدات هذه المنحة من أجل شراء وتوريد أعلاف لصالح مزرعة مدرسة العروب الزراعية المختلطة بموجب العقد وضمن المناقصة رقم: MEHE/JFA/2026/ 083 وسوف يتم تطبيق قيمة المنحة المقدمة من شركات التمويل حصريا لتمويل النفقات وصافي ضريبة القيمة المضافة (VAT-0).
2. للاستفسار يمكن الاتصال بوزارة التربية والتعليم العالي في رام الله / دائرة العطاءات والمشتريات على هاتف رقم 022983242 او فاكس رقم 022983211.
3. تقدم الاسعار بعملة الدولار وهي شاملة ضريبة القيمة المضافة.
4. يكون التسعير على جدول الأسعار المعد من قبل الجهة المشترية فقط، وعلى المتقدم توقيع وختم كافة أوراق الكراسة وإرفاقها، وإن عدم إرفاق الكراسة الأصلية و/أو عدم التسعير على الجدول الموجود في الكراسة يعرّض المتقدم لقرار الاستبعاد من المنافسة، وبإمكان المتقدمين إضافة المزيد من المعززات أو الإيضاحات المتعلقة بالتسعير وإرفاقها بكراسة المناقصة الأصلية.
5. يوجد مجموعة كاملة من وثائق المناقصة باللغة الانجليزية على البوابة لموحدة للشراء العام (www.shiraa.gov.ps)) ويمكن شراؤها من قبل مقدمي العطاءات المعنين برسوم غير مستردة وقيمتها (300 شيكل) للنسخة الواحدة، وتدفع رسوم كراسة المناقصة لحساب ايرادات وزارة المالية - وزارة التربية والتعليم العالي في بنك فلسطين على حساب رقم (13/219000)، يجب أن يتم تسليم العطاءات في وزارة التربية والتعليم العالي في رام الله – شارع المعاهد - دوار المغتربين – بجانب المجلس التشريعي – المبنى الرئيسي –الطابق الثاني –دائرة العطاءات والمشتريات – غرفة رقم 223.
6. كفالة دخول المناقصة: يجب أن ترفق جميع العروض بكفالة دخول للعطاء أو شيك بنكي مصدق بقيمة (1500) دولار المقدم وسارية المفعول اعتباراً من آخر موعد لتقديم العروض وحتى تاريخ (10/ 04/ 2027)، وتكون لصالح وزارة التربية والتعليم العالي وسيتم رفض العروض المتأخرة عن الموعد المحدد و/أو التي لم يُرفق بها كفالة دخول للمناقصة وفيشة دفع رسوم كراسة المناقصة، وإن أي خطأ في الكفالة (المبلغ أو التاريخ) يعرّض المشارك لقرار الاستبعاد من المنافسة.
7. يكون آخر موعد لتقديم عروض الأسعار هو يوم (الإثنين) بتاريخ 2026/12/10 وذلك حتى الساعة 00:10 صباحاً وتوضع عروض الأسعار مسجلاً عليها رقم العطاء واسمه في مغلف مغلق وتوضع في صندوق العطاءات حسب العنوان أعلاه، بعد ان يتم ختم المغلف من قبل قسم العطاءات وإلا سيتم استبعاده من المنافسة، وسيتم فتح عروض الأسعار في جلسة علنية لمن يرغب من الموردين بالحضور في نفس اليوم والتاريخ المذكورين أعلاه في تمام الساعة 10:00 صباحاً في قاعة العطاءات الرئيسية.
8. أجور النشر والاعلان على من يرسو عليه العطاء ولمرة واحدة فقط، والشركة المحال عليها العطاء يجب عليها دفع رسوم الاعلان قبل توقيع العقد وتقديم كفالة حسن التنفيذ لقسم الصندوق.
9. بإمكانكم الاطلاع والحصول على وثائق العطاء من خلال الموقع الالكتروني للبوابة الوطنية الموحدة للمشتريات العامة من خلال الموقع الالكتروني : www.shiraa.gov.ps

وزارة التربية والتعليم العالي

9/23 د

دولة فلسطين

وزارة الحكم المحلي

مجلس قروي كفر عبوش

إعلان طرح مزايدة بالظروف المختومة لبيع قطعة أرض مملوكة للهيئة المحلية

يعلن مجلس قروي كفر عبوش، واستناداً إلى أحكام المادتين (20) و(34) من قانون الهيئات المحلية رقم (1) لسنة 1997م وتعديلاته، وبناءً على موافقة وزارة الحكم المحلي، عن طرح مزايدة بالظروف المختومة لبيع قطعة أرض مملوكة للمجلس، وفقاً للتفاصيل التالية:

الموقع: أراضي كفر عبوش.

رقم القطعة: (70)

رقم الحوض: (2 حي 1)

المساحة: (2) دونم.

شروط وإجراءات التقدم للمزايدة:

اولا : تُقدم العروض داخل ظرف مختوم بعملة الدينار فقط ومُعنون باسم «مزايدة شراء قطعة أرض رقم (70) حوض (2 حي1) وتُسلم المظاريف لدى مقر مجلس قروي كفر عبوش خلال أوقات الدوام الرسمية، واعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان.

ثانيا : آخر موعد لتقديم العروض: يوم (الثلاثاء) الموافق (2026/10/6) حتى الساعة (11:00) صباحا.

ثالثا : تُفتح المظاريف في جلسة علنية بحضور المزايدين الراغبين أو من ينوب عنهم، وذلك في مقر مجلس قروي كفر عبوش يوم (الثلاثاء) الموافق (2026/10/6) في تمام الساعة (12:00 ظهراً).

رابعا: يُرفق مع العرض شيك مصدق أو كفالة بنكية بنسبة (10٪) من قيمة العرض المقدم لصالح مجلس قروي كفر عبوش، ولا يُلتفت لأي عرض غير مرفق بالتأمين.

خامسا: يتحمل المشتري الراسي عليه المزاد جميع الرسوم، والضرائب، وتكاليف نقل الملكية والإجراءات المترتبة على البيع، بما في ذلك تكاليف نشر هذا الإعلان في الصحف المحلية.

سادسا: تعتبر الترسية المبدئية مشروطة بصدور المصادقة الرسمية النهائية من معالي وزير الحكم المحلي وفق أحكام القانون.

الهيئة المحلية غير ملزمة بقبول أعلى الأسعار دون إبداء الأسباب إذا خالف ذلك المصلحة العامة.

لمزيد من الاستفسارات والمعاينة: يرجى مراجعة مقر مجلس قروي كفر عبوش خلال أوقات الدوام الرسمية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،

م. احمد خميس

مجلس قروي كفر عبوش

9/23 د

دولة فلسطين

وزارة الحكم المحلي

مجلس قروي ام صفا

تمديد الدعوة للمناقصة للمرة الثالثة

وثيقة مناقصة شراء: شراء تراكتور

رقم المناقصة: 127- 2025-MOLG-VC-

1. يود مجلس قروي ام صفا استخدام جزء من ايراداتها ضمن موازنة رسوم النقل على الطرق امانات الممول من قبل وزار